

ملتقى الأبحر

@ 231 @ أرض مواتٍ فله حريمها إن° بإذن الإمام ، وكذا إن° بغير إذنه عندهما وحريم العطن أربعون ذراعاً من كل جانب هو الصحيح . وكذا حريم الناضح وعندهما للناضح ستون ،